

أدلة وجوب صوم رمضان برؤية هلاله

عبدالمحسن الزامل

هل يجب صوم رمضان برؤية هلاله بما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهم اذارأيتموه فصوموا وادا رأيتموه
فافطروا وفي الصحيحين عن ابي هريرة صوموا لرؤيته. وافطروا لرؤيته - [00:00:00](#)

وجاء في صحيح مسلم ايضا عن ابي هريرة بلفظ موافق روایة ابن عمر اذا رأيتموه فصوموا. من اکثر الاحادیث او کثير منها صوموا
في حديث ابن عباس عند ابی داود والترمذی - [00:00:17](#)

ذلك حديث حذيفة صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته سوف ان غم عليكم فاكملوا عدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا في حديث ابن عباس
في عداد وعند ابی داود وعند الطیالس ولا تستقبلوا الشهر بصوم يوم من شعبان - [00:00:32](#)

فسر الاستقبال بان تصوم يوم شعبان لانه لا يستقبل كما انه لا يشيع ايضا فلا يجوز استقباله ولا يجوز تشيعه. ولهذا يحرم الصوم
قبله ويحرم الصوم بعده يحرص الصوم قبل قبل رمضان ويحرم الصوم بعده لان - [00:00:54](#)

اول ايام شوال يوم العيد. فلا يجوز استقباله ولا يجوز تشيعه انها عبادة محكمة محددة بالنصوص الاحتياط لها زيادة هذا سلائلي
الاشارة اليه ان شاء الله قال يجب صوم رمضان برؤية هلاله كما تقدم للنصوص اذا رأيتموه فصوموا - [00:01:14](#)

وهذا شرط ولا يصوم الا بالرؤية صوموا جاءت الاحادیث دالة على هذا المعنى في حديث ابی هريرة صوموا امر لرؤيته وافطروا
لرؤيته - [00:01:37](#)